

القرارات المتخذة بناءً على تقارير اللجنة السادسة

٣٤٩٤ (د - ٣٠) - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة (١) ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦ ، الذي أنشأت به لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وحددت فيه أهدافها واختصاصاتها ، والى قراراتها السابقة المتعلقة بتقارير اللجنة عن أعمال دوراتها السنوية ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن من شأن التنسيق والتوحيد التدريجين للقانون التجاري الدولي أن يؤديا ، عن طريق تقليل أو إزالة العقبات القانونية التي تعترض تدفق التجارة الدولية ، ولا سيما منها العقوائق التي تمس البلدان النامية ، الى الاسهام بدرجة ملموسة في تحقيق التعاون الاقتصادي العالمي بين جميع الدول على أساس المساواة ، وفي القضاء على التمييز في مجال التجارة الدولية ، ومن ثم في تحقيق الرفاهية لجميع الشعوب ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الحاجة الى مراعاة مختلف النظم القانونية في تنسيق قواعد القانون التجاري الدولي ،

وان تضع نصب عينيها أن مجلس التجارة والائماء التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والائماء قد أحاط علما مع التقدير (٢) ، في دورته الخامسة عشرة ، بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة ؛

٢ - وتشني على لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي للتقدم الذي أحرزته في أعمالها وجهودها الرامية الى زيادة فعالية أساليبها في العمل ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ١٧ (A/10017) .

(٢) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٥ (A/10015/Rev.1) ، الجزء الثالث ، الفقرة ٢٢٦ .

- ٣ - وتلاحظ مع الارتياح أن فريقا عاملا تابعا للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي قد أعد مشروع اتفاقية بشأن النقل البحري للسلع وأن مشروع الاتفاقية هذا قد أحيل إلى الحكومات وإلى المنظمات الدولية المهمة لبدء ملاحظاتها عليه ؛
- ٤ - وتلاحظ مع الارتياح كذلك أن العمل الجاري لوضع قواعد موحدة لتنظيم البيع الدولي للسلع قد أشرف على الاكتمال ، وأن مشروعاً لاتفاقية بشأن البيع الدولي للسلع سيحال في المستقبل القريب إلى الحكومات وإلى المنظمات الدولية المهمة لبدء ملاحظاتها عليه ؛
- ٥ - وتقرر قرار لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الابقاء على البند المتعلق بالشركات المتعددة الجنسية في جدول أعمالها وأن تبقى هذا الموضوع قيد النظر ريثما تقوم اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بتعيين بعض المسائل القانونية المحددة التي يصح أن تعنى بها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ؛
- ٦ - وتعرب عن تقديرها للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لقيامها بتنظيم الندوة الدولية لتدريس القانون التجاري الدولي التي عقدت بمناسبة دورتها الثامنة ؛
- ٧ - وتوصي لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بالقيام بما يلي :
- (أ) أن تواصل إيلاء اهتمام خاص في عملها للمواضيع التي قررت اعدادها أولوية ، وهي البيع الدولي للبضائع ، والمدفوعات الدولية ، والتحكيم التجاري الدولي ، والتشريع الدولي للنقل البحري ؛
- (ب) أن تواصل النظر في مدى استصواب اعداد قواعد موحدة تنظم المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن المنتجات المعدة للتجارة الدولية أو الداخلة فيها ، وذلك وفقاً للمقررات التي اتخذتها اللجنة في هذا الشأن في دورتها الثامنة ؛
- (ج) أن تواصل أعمالها بشأن التدريب والمساعدة في ميدان القانون التجاري الدولي ، آخذة بعين الاعتبار المصالح الخاصة للبلدان النامية ؛
- (د) أن تبقى على تعاون وثيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وأن تواصل التعاون مع المنظمات الدولية العاملة في ميدان القانون التجاري الدولي ؛
- (هـ) أن تبقى على اتصال مع اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية فيما يتعلق بالنظر في المشاكل القانونية التي يمكن أن تتخذ اللجنة تدابير بشأنها ؛
- (و) أن تواصل إيلاء اهتمام خاص لمصالح البلدان النامية ، ومراعاة المشاكل الخاصة للبلدان غير الساحلية ؛
- (ز) أن تجعل برنامج عملها وأساليبها في العمل محل مراجعة مستمرة بهدف تحقيق مزيد من الفعالية لأعمالها ؛
- ٨ - وتدعو لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي إلى مراعاة الأحكام ذات الصلة

في قرارات الدورتين الاستثنائيتين السادسة والسابعة للجمعية العامة التي أُرست أسس النظام الاقتصادي الدولي الجديد آنهذه في الاعتبار الحاجة الى اشتراك هيئات الأمم المتحدة في تنفيذ تلك القرارات ؛

٩ - وترجو من الأمين العام موافاة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بمحاضر المناقشات التي دارت في الدورة الثلاثين للجمعية العامة بشأن تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثامنة .

الجلسة العامة ٢٤٤٠

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥

٢٤٩٥ (٥ - ٣٠) - تقرير لجنة القانون الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السابعة والعشرين (٣) ،

وان تؤيد على ضرورة الانماء التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، وذلك لجعله وسيلة أنجع لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في المادتين ١ و ٢ من ميثاق الأمم المتحدة وفي اعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول (٤) ، ولاعطاء مزيد من الأهمية لدوره في العلاقات بين الدول ،

وان تحيط علما مع التقدير بمشاريع المواد التي أعدتها لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدول ، وغلافة الدول فيما يتعلق بأمر غير المعاهدات ، وشرط الدولة الأكثر رعاية ، والمعاهدات المعقودة بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية ،

وان تلاحظ بارتياح أن اعتماد لجنة القانون الدولي أهدافا عامة توجه اليها جهودها في السنوات المقبلة انما هو وسيلة لزيادة ترشيد تنظيم اللجنة وطرق عملها ؛

١ - تحيط علما بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السابعة والعشرين ؛

٢ - وتعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي للعمل الذي أنجزته في تلك الدورة ؛

٣ - وتقر برنامج العمل الذي وضعت له لجنة القانون الدولي لعام ١٩٧٦ ؛

٤ - وتوصي لجنة القانون الدولي ، في ضوء الملاحظات التي أبدت في الدورة الحالية للجمعية العامة بشأن إعادة عملها ، بما يلي :

(٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٠ (A/10010/Rev.1) .

(٤) قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (٥ - ٢٥) ، المرفق .